

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: ما حكم الرمي قبل الزوال في أيام التشريق؟

محمد بن صالح العثيمين

يقول يقول المرسلون نحن مجموعة من الحجاج آآرمينا الجمرات الثلاث في الصباح قبل الزوال فما الذي يلزمنا الحمد لله اما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

حج بالناس في السنة العاشرة وامرهم ان يأخذوا عنه مناسكهم لانه عليه الصلاة والسلام والامام المعلم المرشد وهو الذي يحب ان يقتدى به لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:00:18](#)

لمن كان يرجو الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا والنبي عليه الصلاة والسلام لم يرمي الجمرات الثلاثة الثلاثة في ايام التشريق الا بعد زوال الشمل وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم - [00:00:35](#)

يتخيئون هذا الوقت ولا يرمون الا بعد زوال الشمس ولم اعلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم رخص لاحد ان يرمي قبل زوال الشمس في مثل هذه الايام. نعم بهذا - [00:00:51](#)

يكون رميهم واقعا في غير وقته اي قبل الوقت والعبادة اذا فعلت قبل وقتها فانها لا تجزئ نعم لا سيما وان السؤال عليه متيسر العلماء هناك كثيرون ولو سألا ادنى طالب - [00:01:09](#)

للعلم لخبرهم بما يجب عليهم في هذا الامر فيكون فعلهم هذا في حكم الترك كانهم لم يرموا هذه الايام الثلاثة. نعم وعليه فيجب عليهم على حسب ما قاله اهل العلم - [00:01:35](#)

لمن ترك واجبات الحج فدية اي ذبح شاة في مكة يوزعونها على الفقراء ولا يأخذون منها شيئا. نعم. لانها بمنزلة الكفاره وبهذا يتم حجهم ان شاء الله - [00:01:53](#)